محافظة الجيزة
رئاسة مركز ومدينة البدرشين
المركز التكنولوجى لخدمة المواطنين

# طلب
# تصريح بتوصيل المرافق للمبانى
# ( المقامة بالمناطق العشوائية )

**السيد الاستاذ / مدير الادارة الهندسية**

**تحية طيبة وبعد ، ،،**

**ارجو التكرم بالتنبيه لاتخاذ مايلزم نحو التصريح لى بتوصيل المرافق التالية للعقار الخاص بى : -**

**١) مياه**

**٢) كهرباء**

**٣) صرف صحى**

**٤) غاز طبيعى**

**<u>وبياناتى كما يلى</u> :**

**الاسم.....**

**محل الاقامة.....**

**موقع العقار المطلوب توصيل المرافق اليه.....**

**توقيع مقدم الطلب**

**تحريرا فى : / /** **( ..... )**

## القواعد الحاكمة لاجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنه ١٩٩٨ فى شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب تصريح بتوصيل المرافق للمبانـ ى المقامة بالمناطق العشوائية ( مياه – كهرباء - صرف صحى ) بوحدات الإدارة المحلية بالمحافظات .

تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاري ـــــــ خ ٢٠٠٧/٧/٢٣

( كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والادارة و المحافظات ) - من تحديد للمستندات والاوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيتات الزمنية المحدده لانجازها ، او الاعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها ، واى مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

- صورة مستند اثبات الشخصية ( الاصل للاطلاع )
- صورة المستند الدال على ملكيه العقار ( الاصل للاطلاع ) .
- حكم نهائى بالبراءة اذا كان المبنى محررا عنه محضر بالمخالفة .
- خطاب من الادارة الزراعية بعدم وجود مخالفات ( فى حالة اقامة العقار على ارض زراعية او بالقرب منها ) .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

| بيـــــــان | مبلغ | |
|---|---|---|
| | جنيه | قرش |
| رسم إصدار عن كل مرفق ( جنيهان فقط لاغير ) | ٢ | - |
| دمغة نوعية على كل تصريح بالحفر ( مادة ٨٩ من قانون الدمغة رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ ) | | ٩٠ |
| رسم تنمية موارد ( قانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته ) | | ١٠ |

بالاضافة الى انه يتم سداد قيمة المقايسة التى تعدها الجهة المسئولة عن المرفق فيما بعد عند توصيل المرفق وبعد الحصول على موافقة الوحدة المحلية .

ملحوظة : فى حالة تعدد نسخ أو صور التصريح التى تحتفظ بها الوحدة المحلية لدواعى العمل بها فلا يتحمل المتعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخة أو صورة واحدة من تلك النسخ أو الصور .

ثالثا : التوقيتات المحددة لانجاز الخدمة :

خمسة عشر يوما من تاريخ تقديم الطلب .

.....

فى حاله عدم الحصول على الخدمه فى التوقيت المحدد ، او طلب مستندات او مبالغ اضافيه تحت اى مسمى يمكنك الاتصال باحدى الجهات التالية : -

المحافظـــــــــــه : ت .....

هيئه الرقابة الادارية ( المكتب الرئيسى بالقاهره ) : ت ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الادارية بالمحافظة ت :